رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد

ركوب البدنة | الحديث 46 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

ليلبي للحج والعمرة. نعم قال رحمه الله حدثنا هشيم قال وحدثنا حمي عن ثابت عن انس رضي الله عنه واظنني قد سمعته من انس. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل يسوق بدنه. فقال اركبها - 00:00:00

قال انها بدنة. قال اركبها مرتين او ثلاثة نعم وهذا الاسناد رجال الشيخين قال وحدثنا حمير حدثنا الشيخ ايضا هذا رباعي نعم واظنني قد سمعته محتلم نعم ممكن هذا محتمل لكن لا يعني وان كان الظن. وان كان الظن - 00:00:23

يعني هنا من حيث الجملة لكن لا يلزم بذلك. لا يجزم بذلك. واظنني قد سمعت من انس ان رجل مر بالرجل حدثنا حميد عن ثابت عن انس مر برجل يسوق بدنه. فقال بدنة تطلق على - 00:01:20

الناقة تطلق على الجمل وتطلق ايضا على البقرة وبعضهم توسع قال تطلق على الشاة لكن معروف الشورى انها تطلق على البقرة على للبعير سواء كان ناقة او جملا وتطلق على - 00:01:46

البقرة تطلق على فقال اركبها انه خشي عليه السلام ان يقع في شيء من اعتقاد الجاهلين في البحيرة والسعي والفصيلة وانهم كانوا يشيبونها ولا يركبونها هذا يقطع هذا او انه - 00:02:04

عليه المشي وجاء في رواية عند النسائي انه قد شق عليه المشي المفروض انه نسبها قال انها بدنة. وهذا قد يقال والله اعلم ربما قول ابن عباد قد ينسب وقد علم ذلك النبي عليه الصلاة والسلام وظن ان البدنة - 00:02:22

لا تركب يعبد له يعني ان هدي يعني وهي معلوم انها بدنة لكن انها بدنة ومهداة وهذا يعلى من جهة الحاد قد يشير الى ما تقدم من ان السياق الكلام او الحال يبين انها بدنة اي بدنة مهداة انه مع النبي عليه الصلاة والسلام والناس - 00:02:42

حينما يسوقنا المدن معا يسوقونها هدية ودونها الى البيت قال اركبها مرتين او ثلاثة مرتين او ثلاثة. الصحيحين ويل وفي الصحيحين اذا في الصحيحين من حديث ابي هريرة في الصحيحين والحديث اخرجه مسلم طريق خشيم هذا - 00:03:05

وايضا رواه البخاري لكن هو من هذا الطريق عند به ومن رواية عند البخاري قتادة عن انس والحديث في الصحيحين ايضا عن ابي هريرة وهذا الخبر في دلالنا فاسد الركوب البدنة المهداة - 00:03:29

النبي عليه الصلاة والسلام كان الصحابة معه ولم ينهاهم عن الركوب فانك مهداة الى البيت هل يجوز ركوع؟ هل الركوع لا بأس به؟ او عند الضرورة هذا موضوع خلاف قال يركبها عند - 00:03:49

الحاج اذا شق عليه او عند الضرورة جاء عند مسلم حجابك اركبها بالمعروف اذا الجئت اليها او قد قررت اني حتى تجد ظهرها هذا والله اعلم انه خشية يعني متابعة الركوب عليها - 00:04:09

تضعف ولا تسوق نفسها مع المدن ويحتفل والله اعلم يقال هذا الخبر خبر جابر يدل على انه هو الأولى وحديث انس وابي هريرة يدل على الجواز الا ان يقال حديث انس مفسر بالروايات الاخرى - 00:04:35

وانه اضطر اليه. لعل هذا اقرب وانه اذا كان لم يحتاج اليها وكان قويا على المشي والله اعلم ان ما جعله لله واخرجه لله واهداه. فينبغي الا يستفيد منه يجتهد - 00:04:56

بان لا يرجع وان كانوا من حيث الجملة لا بأس بذلك. وفي فقه البخاري رحمه الله انه ذكر هذا الخبر او خبر ابي هريرة في كتاب الوقت اول ما معناه - 00:05:17

ارتفاع الواقف من انتفاع الواقف الوقف المعنى الذي في الهدي المهدى بل قد يكون في الهدي ابلغ لان الهدي اهداه معجلا لا مؤجل

منجزا لا مؤخرا بخلاف الوقت كذلك الوقت كذلك - 00:05:33
لكن آآ يعني هو اخرجه اخراج تام واهداه بمعنى واحد المعنى من جهة المعنى واحد فاستدل بهذا الحديث لهذه المسألة خلافا لمن قال انه لا ينتفع الواقف بوقفه رواية اخرى يعني زيادة في ذلك - 00:06:00
البخاري احسن الله اليك ذكرت في باب الوقف قال حدثنا معتمر في كتاب الله بالكتب حتى جعل كتاب خاص او ادخل في ظمن الشروط ما ادري - 00:06:49